

## الدر المختار

( ولأبي المعتوه القود ) تشفيا للصدر ( و ) إذا ملكه ملك ( الصلح ) بالأولى ( لا بالعفو ) مجانا ( بقطع يده ) أي في يد المعتوه ( وقتل قريبه ) لأنه إبطال حقه لا يملكه ( وتقيد صلحه بقدر الدية أو أكثر منه وإن وقع بأقل منه لم يصح ) الصلح ( وتجب الدية كاملة ) لأنه أنظر للمعتوه ( والقاضي كالأب ) في جميع ما ذكرنا في الأصح كمن قتل ولا ولي له للحاكم قتله والصلح لا العفو لأنه ضرر للعامة ( والوصي ) كالأخ